mroftalp htehaB ni knil muideM

ما صحة الحديث القائل لا يحل لامرأة أن تتصرف في مالها إلا بإذن زوجها؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم ايضا يقول قرأت حديثا معناه لا يحل لامرأة ان تتصرف في مالها الا باذن زوجها. هل هذا الحديث صحيح؟ هذا غير صحيح لكن من كانت سفيهة لا تحسن التصرف - 00:00:00

فانها تمنع من التصرف بالمال كما يمنع من يسفه في ماله ولا يحسن التصرف والا فالمال ماله الله لما ذكر ما تعطيه المرأة لزوجها من طيب نفس؟ قال فكلوه هنيئا مريئا - 00:00:18

وفي بعض المذاهب يرى ان المرأة لا يحل لها ان تتصرف في مالها اذا كانت ذات زوج الا باذن زوجها لكن الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد تصرف الزوجات - 00:00:40

ولما اعتقت عائشة رضي الله عنها جارية لها قال لو لم تفعل اذا كان احسن ولو اعطيتيها اخوالك او كلمة النحو ولو كان تصرف المرأة بالمال دون اذن زوجها مردودا لكان اشرف الازواج واكملهم محمدا صلى الله عليه وسلم - 00:00:59

لكان اكملهم محمد صلى الله عليه وسلم مانعا لها من التصرف فلما لم يفعل علمنا ان ذلك غير لازم - 00:01:20